

تأصيل المبحث اللغوي عند علماء الأصول.

Etymologyzation of the Linguistic Topic of Research According to Etymologists

* فتيحة تيباح

Fatiha Tibah

مخبر اللغة وتحليل الخطاب.

جامعة محمد الصديق بن يحيى - جيجل/الجزائر

University of Muhamed Seddik Ben Yahia-Jijel/Algeria .

fatiha.tibah@univ-jijel.dz

تاريخ النشر: 2022/03/02

تاريخ القبول: 2021/10/01

تاريخ الإرسال: 2021/06/30

مَلِكُ حِصْرِ الْبَحْثِ

لا شك أنّ اهتمام الأصوليين بالمباحث اللغوية بدأ في وقت مُبكر، وبنظرة محكمة؛ ومن ثمّ وَجِبَ البحث في الأسباب، والعوامل التي أدت فيهم روح البحث اللغوي، وجعلته في مقدمة اهتماماتهم، وقد فاقت جهودهم أحياناً، ما قدّمه اللغويون في مجال علمهم. وبغرض بيان ذلك؛ اتبعت الدراسة منهجاً وصفيّاً استقرائياً، عرضت من خلاله بعض آراء، وبصمات الدرر الساطعة التي خلّدت مكانها في تاريخ علم الأصول، وذلك بعد توضيح مفهوم المصطلح الرئيس في البحث، ثمّ التدرّج في بسط عناصره، وأفكاره.
الكلمات المفتاحية: أصول؛ أصول الفقه؛ تأصيل؛ علم؛ لغة، مبحث.

Abstract :

There is no doubt that the interest of the etymologists in linguistic topics of research began at an early time and with a keen eye. Hence, it is necessary to search for the reasons and factors that sparked the spirit of linguistic research in them and made it at the forefront of their concerns. Their efforts have sometimes exceeded what linguists have provided in their field of science. In order to demonstrate this, the present study followed a descriptive and inductive approach, through which it presented some of the views and imprints of the shining pearls that immortalized their place in the history of the science of etymology, after clarifying the concept of the main term in the research, and then gradually extending its elements and ideas.

Keywords: Etymons ; Usul al-Fiqh; Etymologyzation; Science; Language; Subject of Research.

* فتيحة تيباح: fatiha.tibah@univ-jijel.dz



المقدمة:

يهدف هذا المقال إلى الإبانة عن مدى تجرّد المباحث اللغوية في عمق شجرة علم الأصول، ويكشف عن جهود الأصوليين الرائدة في هذا المجال. والتساؤل الذي يطرح نفسه ليكون محل نظر وبحث: لماذا جعل الأصوليون اللغة العربية في مقدمة اهتماماتهم على الرغم من أن مجال بحثهم هو مصادر التشريع قرآنًا وسنة؟ هل يُبنى هذا القصد بنظرهم الأصيلة للغة؟ أم برغبتهم الجاحدة في فهم تعاليم الدين الخفيف؟. وتُظهر منهجية هذا العمل، اللبّات الأولى التي انبنى عليها الدرس اللغوي الأصولي، في علاقة ذات نسيج محكم، ميدانه الشريعة الإسلامية، وأداته اللغة العربية الصحيحة، كما تُميط اللثام عن جهود بعض الشذرات النيرة، التي كشفت عن نظرتها العميقة لأصول هذا الدين في كنف اللغة العربية، وكانت لها اليد الطولى في بلورة الفكر الأصولي، وضبط منهجيته، بنظرة محكمة. وتصل في النهاية إلى نتيجة مفادها أنّ الدرس الأصولي أُسس على قاعدة لغوية أصيلة، ووجهت مساره في وقت مبكر، وأثبتت صلاحيته لكلّ زمان، ومكان.

أولاً - مفهوم التأصيل

1- في اللغة:

يُرادُ به؛ التّأثيل، والتّأسيس، وهو مصدر الفعل أَصَلَ: و«الأصلُ أسْفَلُ كُلِّ شَيْءٍ وَجَمْعُهُ أَصُولٌ، لَا يُكْسَرُ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ، وَهُوَ الْيَأْصُولُ. يُقَالُ أَصَلُ مُؤَصَّلٌ (...)»، وَرَجُلٌ أَصِيلٌ لَهُ أَصْلٌ؛ وَرَأْيٌ أَصِيلٌ: لَهُ أَصْلٌ، وَرَجُلٌ أَصِيلٌ: ثَابِتُ الرَّأْيِ عَاقِلٌ (...)»، وَقَوْلُهُمْ: لَا أَصْلَ لَهُ وَلَا فَضْلَ؛ الْأَصْلُ: الْحَسَبُ، وَالْفَضْلُ السَّنَاءُ¹؛ لِأَنَّهُ يُفَصَّلُ الْخِطَابَ بِأَسَالِبِ شَتَّى، «وَأَصْلُ الشَّيْءِ قَاعِدَتُهُ الَّتِي لَوْ تَوَهَّتْ مُرْتَفِعَةً لَارْتَفَعَ بِازْتِفَاعِهِ سَائِرُهُ؛ لِذَلِكَ قَالَ تَعَالَى: ﴿أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ﴾²»، وَبَيْنَ عُمُقِ الْأَرْضِ، وَعُلُوِّ السَّمَاءِ يَكُونُ الْاسْتِقْرَارُ، وَالِاسْتَوَاءُ، وَالثَّبَاتُ، بِإِذْنِهِ تَعَالَى. «وَالْأَصُولُ مِنْ حَيْثُ إِهْمَا مَبْنَى، وَأَسَاسٌ لِفَرْعِهَا سُمِّيَتْ قَوَاعِدَ، وَمِنْ حَيْثُ إِهْمَا مَسَالِكٌ وَاضِحَةٌ إِلَيْهَا سُمِّيَتْ مَنَاهِجَ، وَمِنْ حَيْثُ إِهْمَا عَلَامَاتٌ لَهَا سُمِّيَتْ أَعْلَامًا، وَالْأَصُولُ تَتَحَمَّلُ مَا لَا تَتَحَمَّلُهُ الْفُرُوعُ»⁴؛ لِأَنَّ طَبِيعَتَهَا تُؤْهِلُهَا لِذَلِكَ.

2 - في الاصطلاح:

مصطلح (الأصل) في أدقّ تعريفاته: «يُسْتَعْمَلُ فِي الْأَصُولِ بِمَعْنَى كُلِّ مَا لَهُ فَرْعٌ كَالصَّلَاةِ لَهَا فَرْعٌ هُوَ السُّجُودُ أَوْ الرُّكُوعُ، وَيُعْبَرُونَ بِهِ عَنِ مَعْنَى الطَّرِيقِ إِلَى الشَّيْءِ، كَالكِتَابِ: أَصْلُ الْأَحْكَامِ، وَكَذَلِكَ يُطْلَقُونَهُ

عَلَى أَصْلِ الْفِيَّاسِ»⁵؛ لِأَنَّهُ يَسْتَنِدُ إِلَى مَنْطِقِ الْعَقْلِ، وَيُسَايِرُ أَحْكَامَهُ. وَمَنْ تَمَّ؛ كَانَ الْقُرْآنُ هُوَ الْأَصْلُ الَّذِي دَارَتْ عَلَيْهِ أبحاثُ الْأَصُولِيِّينَ، وَأَدَاتُهُمْ فِي ذَلِكَ لَعْنَةُ الشَّرِيفَةِ، صَاحِبَةِ الْبَيَّانِ، الْمُوصِلَةَ لِلْبُرْهَانِ.

ثانيا - مظاهر عناية الأصوليين باللغة العربية:

لقد نزل القرآن بلسان عربي مبين، لقوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ (2)⁶، أي: «إرادة أن تفهموه، وتحيطوا بمعانيه، ولا يلتبس عليكم»⁷، ما دام في جمى العربية، وبلسانها المبين، لما تميّز به، «من تواتر رواياته، وعناية العلماء بضبطها وتحريها متنا وسندا، وتدوينها وضبطها بالمشافهة، عن أفواه العلماء الأثبات، الفصحاء الأبيناء من التابعين، عن الصحابة، عن الرسول صلى الله عليه وسلم»⁸، خير خلق الله أجمعين.

ولم يخالف معهود العرب الجاهليين، في بلاغتهم، وفصاحتهم، بل وافق، ما قالوه من أشعار، وما عقلوه، وعرفوه من معانٍ، وألفاظ، وإن أعجزهم من حيث التركيب، والبيان. ومن الدلائل على ذلك قوله تعالى: ﴿لَا فِيهَا غَوْلٌ وَلَا هُمْ عَنْهَا يُنْزَفُونَ﴾ (47)⁹، إذ يوجد ما يماثل هذا التعبير، وهذه الدلالة في شعر

الجاهليين، وغيرها كثير؛ فقد نُقل عن امرئ القيس (ت544م) قوله:

أَيْقُنْ لِي وَالْمَشْرِفِيُّ مُضَاجِعِي وَمُسْتُونَةٌ زُرْقٌ كَأَنْبَابِ أَعْوَالِ¹⁰

والعرب لم ترّ الغول قطّ، بيد أنّها ساقته في كلامها، كرمز للشّر، والتشاؤم والترهيب، ودكّره فيه من التخويف، والتهويل الجَمّ الكثير. «وإنّما يقع الوعد والإيعاد بما قد عرف، (...) إنّما كلّم الله تعالى العرب على قدر علمهم»¹¹، وإحاطتهم بما يحوم حولهم من الأشياء، ويجول في خواتمهم من الأفكار. وقال بعضهم: «الغول نوع من الجنّ كان يغتال الناس بغتة، بحيث لا يُعرف له مكان حتى يُطلب، ثمّ استعمل عُولُ العُول في انتفاء أمر بحيث لا يُرى منه أثر»¹² يذكر. ومن ثمّ؛ لم تخالف الشريعة ما يعرفه العرب، بل إنّها نزلت لجلب المصالح، ودرء المفاسد؛ «فإنّما خاطب الله بكتابه العرب بلسانها على ما تعرف من معانيها، وكان مما تعرف من معانيها اتساع لسانها»¹³، وقدرته على مسaire المعاني المعهودة، والمستحدة، في البيئة الإسلامية.

و«إذا كانت اللغة العربية سابقة على البعثة النبوية؛ فإنّ ظهور الإسلام واحتضانه لها باتخاذها لغة كتابه، وتشريعاته أكسبها وجودًا جديدًا، ومنحها حيوية صَمَن لها الخلود»¹⁴، والبقاء، والاستمرار. «ومن الطبيعي في مراحل الإسلام المبكرة، عهد الرسول صلى الله عليه وسلم، والخلفاء الراشدين، أن تكون العلوم فكراً في نفوس أهلها، وملكة راسخة في أعماقهم، فلا تميّز حدودها، أو تستقل بمدلولاتها، أو

تُخصّ بأسماء وعناوين، فكلها يطلق عليها العلم (...)، فتحديد العلوم، وتقسيمها، وتبويبها، خاضع للتدرّج الذي هو سنّة كونية لتطوّر الأشياء، ونموّها، لأخذ حجمها الطبيعي، وتطوّرها»¹⁵ بحسب ما يقتضيه الواقع، الذي أوجدها.

وهذا يعني أنّ استنباط الفقه ابتداءً في البيعة الأصولية بعد الرسول صلى الله عليه وسلم في عهد الصحابة، إلّا أنّهم كانوا يمتلكون ضوابطه، وثبوتها، فهُم أهل البيان، والبرهان، ومقدرتهم اللغوية، تكفي وتزيد، لاستنطاق النصوص، والنظر في الألفاظ، واستخراج المعاني منها، ظاهرة كانت أو خفية، دون الخروج عن معهود العرب وقواعد العربية.

ويُعدّ علم أصول الفقه من العلوم الشرعية التي تأسست في رحاب اللغة العربية، في وقت دعت فيه الحاجة إلى ذلك، يقول ابن خلدون (ت808هـ): «واعلم أنّ هذا الفنّ من الفنون المستحدثة في الملّة، وكان السلف في غنية عنه، بما أنّ استفادة المعاني من الألفاظ لا يُحتاج فيها إلى مزيد ممّا عندهم من الملكة اللسانية. وأمّا القوانين التي يُحتاج إليها في استفادة الأحكام خصوصاً فمنهم أخذ معظمها، وأمّا الأسانيد فلم يكونوا يحتاجون إلى التّظر لقرب العصر وممارسة النقلة، وخبرتهم بهم، فلما انقرض السلف، وذهب الصّدر الأول، وانقلبت العلوم كلّها صناعة (...)، واحتاج الفقهاء والمجتهدون إلى تحصيل هذه القوانين والقواعد لاستفادة الأحكام من الأدلة، فكتبوها فنّاً قائماً برأسه سموه أصول الفقه، وكان أوّل من كتب فيه الشافعي رضي الله عنه»¹⁶، وغرضه من ذلك تصحيح منهج الاستنباط، وتأسيسه على أسس متينة، بعد «انقسام الفقهاء إلى أهل رأي يعتمدون في نهضتهم على سرعة أفهامهم، ونفاذ عقولهم، وقوّتهم في الجدل، وأهل حديث يعتمدون على السنن والآثار، ولا يأخذون من الرأي، إلا بما تدعو إليه الضرورة»¹⁷، وصار علماء أصول الفقه يختلفون في النظر إلى الأدلة، من حيث التقديم والتأخير، وقد ينطلقون من الفرع لإثبات الأصل، وقد لا يميّزون بين الأصل، والفرع.

ثالثاً - جهود الإمام الشافعي في مجال اللغة والفقه:

مّمّا لا شطط فيه، أنّ الإمام الشافعي (ت240هـ)، أحاط بكل العلوم السائدة في عصره، ونظرتهم الصحيحة لحقيقة اللغة العربية، جعلته يعرف الأصل الذي يُبنى عليه الفرع، ويُبين أنّ شجرة علم الأصول لا تُؤتي أكلها بمعزل عن اللغة العربية، وقوانينها، ومن ثمّ؛ حرص على جمع التراث العربي وتدوينه، يقول عن نفسه: «أقمت في بطون العرب عشرين سنة، أخذ أشعارها ولغاتها»¹⁸، من أصولها، ومنابتها. وقال

أيضاً: «كنت أكتب في الأكتاف والعظام، وكنت أذهب إلى الديوان، فأستوهب الظهور فأكتب فيها»¹⁹؛ كل ما أراه يحفظ تراث هذه الأمة، فلا يفوتني شيء منه البتة.

وُتوحي شهادات الإمام الشافعي، وأحاديثه عن نفسه، بإدراكه للعلاقة القوية بين اللغة العربية، ومعاني القرآن الكريم، يقول: «نظرت بين دفتي المصحف، فعرفت مُراد الله عز وجل في جميع ما فيه، إلا حرفين ذكرهما وأنسيئتُ أحدهما، والآخر قوله تعالى: ﴿وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا﴾²⁰، فلم أحده: في كلام العرب؛ فقرأت لمقاتل بن سليمان؛ أنها لغة السودان: وأنَّ ﴿دَسَّاهَا﴾، أغواها»²¹، وأضلَّها؛ لأنَّ المؤمن يقوِّي نفسه، وينميها بالقيم النبيلة، أي بالتركية، أما المنافق، فإنَّه يُضلُّها ويُعد عنها ذلك، بالتقص، والإخفاء، والفجور، والتعقيم، أي: بالتدسية.

وعلينا أن نُشير بالبَّتان إلى صاحب البيان، كما نُنظر بعين العقل، وروح التقدير، كيف يُدرك معاني الكلمات، ويفرِّق بينها بدقَّة، وسلاحه في ذلك؛ اللغة الصحيحة، والسليقة الصافية، والفهم الثاقب. قال ابنُ الحكم: سمعتُ الشافعيَّ يقول: «قرأت القرآن على إسماعيل بن قسطنطين، وقال قرأت على شبيل، وأخبر شبيل أنه قرأ على عبد الله بن كثير، وقرأ على مجاهد، وأخبر مجاهد أنه قرأ على ابن عباس. قال الشافعي: وكان إسماعيل يقول: القرآن اسم ليس بمحموز، ولم يُؤخذ من: قرأت، ولو أخذ من قرأت، كان كلُّ ما قرئ قرأناً، ولكنه اسم للقرآن مثل التوراة والإنجيل»²²، وهي أسماء تدلُّ على الثبات، والرسوخ، وتشهد على التحوُّلات، والتشريعات السماوية التي أرادها الله لعباده.

وأخرج "ابن عدي" أيضاً عن طريق عبد الملك بن هشام النحوي، قال: «طالت مجالسنا للشافعي فما سمعنا منه لحنه قط، ولا كلمة غيرها أحسن منها»²³، وكيف يصدر ذلك ممَّن جمع بين بلاغة القرآن، ولغة البيان؟. وقال "الربيع بن سليمان": «كان الشافعي والله لسانه أكبر من كتبه، ولو رأيتموه لقلتم: إنَّ هذه ليست كتبه»²⁴، تفيض نفسه بالحكمة، فيقذفها اللسان، كأنها شمس الحقيقة، إذا سطعت لم يبق لما دونها أثر. ويضيف "عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي" (ت328هـ)، قال: حَدَّثْتُ عن أبي عبيد القاسم بن سلام، قال: «كان الشافعيَّ ممَّن يُؤخذ عنه اللغة، أو من أهل اللغة»²⁵، العارفين بحقيقتها المطلقة. كما يقول أيضاً: «سمعت الربيع بن سليمان يقول: كان الشافعي، عربي النفس، عربي اللسان»²⁶، يقوِّي على الكشف، والبيان، وقال "أحمد بن أبي سريج": «ما رأيتُ أحداً أفوه، ولا أنطق من الشافعي»²⁷، فكأنَّ لسانه، منهل عذب تتدفَّق منه اللُّغة العربيَّة الفصيحة.

وقال "الزبير بن بكار": «أخذتُ شعر هُدَيْلٍ ووقائعها من عمِّي مُصعب ابن عبد الله، وقال: أخذتها من الشافعيِّ حفظاً»²⁸؛ لأنه بحر اللغة، والشعر. ويضيف الأصبغي: «أخذت شعر هُدَيْلٍ من الشافعي»²⁹، وأورد "ابن عساكر" (ت571هـ) في كتابه تاريخ دمشق، حدّثنا "زكريا بن يحيى الساجي"، حدّثنا ابن بنت الشافعي قال: سمعت أبي يقول: «أقام الشافعي على العربيّة، وأيام الناس عشرين سنة، فقلنا له في ذلك فقال: ما أردت بهذا إلا الاستعانة على الفقه»³⁰، وضبط منهاجه، واستنباط أحكامه. ويقول "المبرد" (ت286هـ): «كان الشافعيّ من أشعر الناس، وأدب الناس، وأعرفهم بالقراءات»³¹؛ لأنه حفظ وتتبّع كلام العرب، كم فهمه على مجراه. ويضيف "أبو نعيم بن عديّ الحافظ": «سمعت الربيع مراراً يقول: لو رأيت الشافعي وحسن بيانه، وفصاحته، لعجبت، ولو أنه ألف هذه الكتب على عربيته التي كان يتكلّم بها في المناظرة، لم نقدر على قراءة كتبه لفصاحته، وغرائب ألفاظه، غير أنه كان في تأليفه يوضّح للعوام»³²، أو قُل: يعطي لكلِّ مقامٍ مقالاً؛ لأنه يمتلك من المقدرة اللغوية، والبيانية، ما يكفي ويزيد، لإقناع السائلين، ودحض مزاعم المعاندين.

رابعا - جهود الإمام الشافعي في مجال الحديث:

إذا ولجنا باب الحديث، ألفينا الإمام الشافعي، محدّثاً حافظاً للآثار والسنن، وفقهياً بارعاً، يجمع بين الرواية، والدراية. وقد أورد "عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي": حدّثنا "محمد بن يحيى بن حسان"؛ قال: سمعت "أحمد بن حنبل"؛ قال: «كانت أفضيتنا أصحاب الحديث في أيدي أصحاب أبي حنيفة ما تُنزع، حتى رأينا الشافعي رضي الله عنه وكان أفقه الناس في كتاب الله عز وجل، وفي سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، ما كان يكفيه قليل الطلب في الحديث»³³، وما كان يعجزه كثيره. ويشيد الإمام الشافعيّ بفضل من أخذ عنهم، فيقول: «ما أدركت أحداً جمع الله فيه من أداة الفتيا، ما جمع في سفيان بن عيينة، أوقف عن الفُتيا منه»³⁴، كان من كبار محدّثين. ويقول أيضاً: «ما رأيت أحداً من الناس فيه من آلة العلم، ما في سفيان بن عيينة، وما رأيت أحداً أكفّ من الفُتيا منه، وما رأيت أحداً أحسن لتفسير الحديث منه»³⁵؛ يمتلك آلة البيان، ثمّ يقبل على الحديث، بفقه عميق، ومنطق صحيح. وفي رواية أخرى، أخبرنا "عبد الرحمن"، حدّثنا الربيع بن سليمان قال: سمعت الشافعي يقول: «قدمت على مالك وقد حفظت الموطأ ظاهراً، فقلت: إنّي أريد أن أسمع الموطأ منك، فقال: اطلب من يقرأ لك. قلت: لا، عليك أن تسمع قراءتي، فإن سهّل عليك، قرأتُ لنفسي، قال: اطلب من يقرأ لك.

وكرّرت عليه؛ فقال: اقرأ، فلما سمع قراءتي، قال: اقرأ، فقرأت عليه حتى فرغت منه»³⁶، أي أتمته، وحظيت بكمال المنزلة عنده.

وأخرج "زكريا الساجي" عن طريق "محمد بن إسحاق الصنعاني" قال: سألتُ يحيى بن أكرم عن الشافعي فقال: «كنا عند محمد بن الحسن في المناظرة كثيراً، فكان الشافعي رجلاً قرشيّ العقل والفهم والذهن، صافي الفهم والعقل والدماع، سريع الإجابة، ولو كان أمّعت في الحديث لاستغنت به أمّة محمد عن غيره من العلماء»³⁷، لكنه جمع بين علوم القرآن، وعلوم اللغة، والحديث، والأصول، وأظهر مقدرته على ذلك. وعن "عبد الله بن أحمد بن حنبل" قال: سمعت أبي يقول: قال الشافعيّ لنا: «أما أنتم فأعلم بالحديث والرجال مّي، فإذا كان الحديث صحيحاً فأعلموني إن شاء أن يكون كوفيّاً، أو بصريّاً أو شامياً: أذهب إليه إن كان صحيحاً»³⁸، فلا سبيل لأخذ الأحاديث السليمة الصحيحة عن الثقات، إلا ذلك. وقال "حرمله": سمعت الشافعي يقول: «سُميتُ ببغداد ناصر الحديث»³⁹، لا أقبل الشبهات، في الدين، وأقتضي بكل ما جاء به خير الأنام محمد ﷺ. وقال "أحمد بن حنبل" من طرق عنه: «إنّ الله يقيّض للناس في رأس كلّ مائة من يعلمهم السنن، وينفي عن رسول الله ﷺ الكذب، قال: فنظرنا فإذا في رأس المائة عمر بن عبد العزيز، وفي رأس المائتين الشافعي»⁴⁰، الذي وجّه الفكر الأصولي بخطوات منهجية محكمة.

وقال "المزني": سمعتُ الشافعيّ يقول: «من تعلّم القرآن عظمت قيمته، ومن نظر في الفقه ثبل قدره، ومن كتب الحديث قويّت حجّته، ومن نظر في اللّغة رقىّ طبعه، ومن نظر في الحساب جزّل رأيه، ومن لم يرض نفسه لم ينفعه علمه»⁴¹؛ لأنّ العلوم تتكامل باجتماعها، وتآلفها في نفوس حاملها. وأخرج "الدارقطني" من طريق "أبي زُرعة الرازي" قال: سمعت "قتيبة بن سعيد" يقول: «مات الثوري ومات الورع، ومات الشافعي، ومات السنن، ويموت أحمد، وتظهر البدع»⁴²، وقال "قتيبة": «الشافعي إمام»⁴³، تمازجت في شخصه كلّ العلوم العربية.

وأخرج "ابن عساكر" عن طريق "الحضرم بن داود"، سمعت "الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني" يقول: قال "محمد بن الحسن": «إن تكلم أصحاب الحديث يوماً فبلسان الشافعي»⁴⁴، ضبط لهم مصادره، وبين لهم طرقه. وقال "أحمد بن حنبل" (ت241هـ): «كان الفقهاء أطباء، والمحدّثون صيادلة، فجاء محمد بن إدريس الشافعي طبيباً صيدلاًتيّاً ما مقلت العيون مثله أبداً»⁴⁵، خلق وشائج الارتباط بين الفريقين، من غير إفراط ولا تفريط.

وأخرج "البيهقي"، من طريق "أبي بكر محمد بن عبيدة" قال: كُنَّا نَسْمَعُ مِنْ "يُونُسَ بْنِ الْأَعْلَى" فقال لنا: «كنت أولاً أجالس أصحاب التفسير، وأناظر عليه، وكان الشافعي إذا ذكر التفسير كأنه شهد التنزيل»⁴⁶، بكلّ حيثياته، وتفصيله. كما أخرج "ابن عسّاك" من طريق أبي حستان الزنادي" قال: «ما رأيت أحداً أفدر على انتزاع المعاني من القرآن، والاستشهاد على ذلك من اللغة من الشافعي»⁴⁷. فلا جرم أنّ الثوابت تُعين صاحبها على توجيه نظره وفق منطق العقل. يقول الشافعي عن نفسه:

إِذَا الْمُشْكَلاتُ تَصَدَّيْنِ لِي كَشَفْتُ حَقَائِقَهَا بِالنَّظَرِ
وَإِنْ بَرَقَتْ فِي مَجِيلِ السَّحَابِ عَمِيَاءٌ لَا تَجْتَلِيهَا الْفِكْرُ
مُفَنَّنَةٌ بِغُيُوبِ الْغُيُومِ وَصَعْتُ عَلَيْهَا حُسَامَ الْبَصْرِ
لِسَانِي كَشَفْشِقَةَ الْأَرْحَبِيِّ أَوْ كَالْحُسَامِ الْيَمَانِيِّ الدُّكْرِ
وَلَسْتُ بِإِمْعَةٍ فِي الرِّجَالِ أَسَانِلُ هَذَا وَذَا مَا الْخَبْرُ
وَلَكِنِّي مَدْرَبُ الْأَصْغَرَيْنِ أَقِيسُ بِمَا قَدْ مَضَى مَا غَبَرَ
وَسَبَّاقُ قَوْمِي إِلَى الْمَكْرَمَاتِ وَجَلَابُ خَيْرٍ، وَدَفَاعُ شَرٍّ⁴⁸

والكلام يعكس شخصية الرجل القويّة، وقاموسه اللغوي الشعري الرصين، وميزانه الفقهي السوي، يتصدّى للنوائب بالنظر العميق، الذي يجعل اللسان يفيض بالحكمة، والنفس تخضع لسلطان العقل. وقد أتى "الجاحظ" (ت255هـ) عليه بقوله: «نظرت في كتب هؤلاء النبغة الذين نبغوا فلم أر أحسن تأليفاً من المظليّ، كأنّ كلامه يُنظَمُ دُرّاً إِلَى دُرٍّ»⁴⁹، في اتساق تام.

خامساً- نماذج من أبواب الرسالة:

لقد صرّح الإمام الشافعي؛ بدور تكوينه اللغوي في مجال تأصيل الأصول، والقواعد، وتأويل النصوص، واستنباط الأحكام. فالشرط الأول الذي يراه لازماً للمجتهد هو العلم بالعربية، وفي ذلك يقول: «ما جهل الناس ولا اختلفوا إلا لتركهم لسان العرب، وميلهم إلى لسان أرسطو طاليس (...)، ولم ينزل القرآن ولا أتت السنة إلا على مصطلح العرب ومذاهبهم في المحاور، والتخاطب، والاحتجاج، والاستدلال، لا على مصطلح يونان، ولكلّ قوم لغة واصطلاح»⁵⁰، تتلخّص فيهما جملة معارفهم، وأفكارهم. وقد عقد في الرسالة خمسة أبواب للبيان:

- باب كيف البيان: «والبيان اسم جامع لمعاني، مجتمعة الأصول، متشعبة الفروع»⁵¹، والأجزاء. وتدرج تحت الباب الأخير عدّة أنواع للبيان، فسّر فيها بعض وجوه التنزيل العزيز، وخصّصها بعناوين، تتلخّص في ما يلي:

- بيان ما نزل من الكتاب عاماً يُراد به العام ويدخله الخصوص.
- بيان ما أنزل من الكتاب عام الظاهر وهو يجمع العام والخصوص.
- بيان ما نزل من الكتاب عام الظاهر يُراد به كَلِّه الخاص
- بابُ الصنف الذي يبيِّن سياقه معناه.
- بابُ ما نزل عاماً دلَّت السنَّة خاصة على أنَّه يُراد به الخاص.
- بابُ فرض الله طاعة رسول الله مقرونة بطاعة الله ومذكورة وحدها
- بابُ ما أمر الله من طاعة رسول الله.
- بابُ ما أبان الله خلقه من فرضه على رسول الله اتِّباع ما أُوحِيَ إليه، وما شهد له به من اتِّباع ما أُمر به، ومن هُداة، وأنَّه هادٍ لمن اتبعه. وكثيراً ما يعصِّد أقواله بأشعار العرب، وكلام الجاهليين، والإسلاميين.

والظاهر، «أنَّ قوَّة عارضة الإمام الشافعي في علوم اللِّغة، أهلتة إلى الوقوف على أهمِّية اللِّغة في تقوية الأنظار الفقهية وترشيدها؛ حتى لا تُجانب الصواب والخطأ في اجتهاداتها العلمية»⁵²؛ ولذلك أكَّد بأنَّ فقه المجتهد للسان العربي، يعدُّ واجباً لا مناص منه. يقول: «وإنَّما بدأت بما وصفت من أنَّ القرآن نزل بلسان العرب دون غيره؛ لأنَّه لا يعلم من إيضاح جُمَل علم الكتاب أحدٌ جهل سعة لسان العرب، وكثرة وجوهه، وجماع معانيه وتفرُّقها، ومن علمه انتفت عنه الشبهة التي دخلت على من جهل لسانها»⁵³، وعرف بذلك طريق الحقِّ.

ولأنَّه مدرك، للعلاقة القائمة بين اللِّغة العربية والفقه، وبين الألفاظ والمعاني؛ فقد أظهر الإمام الشافعي موقفه الراض لعلم الكلام، يقول "علاَّن بن المغيرة المصري"، سمعت "المُرزني" يقول: «كان الشافعيُّ ينهانا عن الخوض في الكلام»⁵⁴؛ لأنَّه سبيل للشكوك، والأوهام.

وعن "الزعفراني" وغيره: سمعنا الشافعي يقول: «حكمتي في أهل الكلام أن يُضربوا بالجرِّيد، ويُحمَلوا على الإبل، ويُطاف بهم في العشائر، يُنادى عليهم، هذا جزء من ترك الكتاب والسنَّة، وأقبل على الكلام»⁵⁵ يريد إخماد شمس الإسلام، والتشكيك فيه. كما «كان الشافعيُّ إذا ثبتَ عنده الخبر قلَّده، وخيرٌ خصلة فيه لم يكن يشتهي الكلام، وإنَّما همَّته الفقه»⁵⁶ القائم على أساليب العربية، وقواعدها. وقال أيضاً: «حكمتي في أهل الكلام حكم عمر بن أبي صبيغ»⁵⁷، الذي كان يسأل عن متشابه القرآن.

سادسا- نظرة الأصوليين للغة العربية:

إذا عُذنا إلى مؤلفات الأصوليين، ألفيناهم يسيرون على نَحج الإمام الشافعي، يقول ابن حزم (ت456هـ): «ففرض على الفقيه أن يكون عالماً بالنحو الذي هو ترتيب العرب لكلامهم الذي به نزل القرآن، وبه يُفهم معاني الكلام التي يعبر عنها باختلاف الحركات، وبناء الألفاظ، فمن جهل اللغة وهي الألفاظ الواقعة على المسميات، وجهل النحو الذي هو علم اختلاف الحركات الواقعة لاختلاف المعاني، فلم يعرف اللسان الذي يحلُّ له القُتبا فيه، لأنَّه يُفتي بما لا يدري، وقد نهاه الله تعالى عن ذلك بقوله: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُبِينٍ (8)﴾⁵⁸، أو أنه يُريد فهم مقصود الشارع، من طريق مخالف لمنطق العقل، وأساليب العربية، وذلك ضرب من ضروب المستحيل، «فلا بد أن يبلغ في العربية مبلغ الأئمة فيها؛ كالخليل وسيبويه، والأخفش، والجرمي، والمازني ومن سواهم (...). ولا يُقال: إنَّ الأصوليين قد نفوا هذه المبالغة في فهم العربية، فقالوا ليس على الأصولي أن يبلغ في العربية مبلغ الخليل وسيبويه، وأبي عبيدة، والأصمعي، الباحثين عن دقائق الإعراب، ومشكلات اللغة، وإنما يكفي أن يُحصّل منها ما تيسر به معرفة ما يتعلّق بالأحكام بالكتاب والسنة»⁶⁰، ويميّز بين مختلف أنواع الدلالات الواردة فيهما.

وإذا تقدّمنا إلى الأمام، وجدنا الإمام الجويني (ت478هـ)، يقول: «اعلم أنّ معظم الكلام في الأصول يتعلّق بالألفاظ والمعاني، أمّا المعاني فستأتي في كتاب القياس إن شاء الله تعالى، وأمّا الألفاظ فلا بدّ من الاعتناء بها، فإنّ الشريعة عربيّة، ولن يستكمل المرء خلال الاستقلال بالنظر في الشرع، ما لم يكن رياناً من النّحو واللغة»⁶¹، أي محيطاً باللسان العربي، ومدركاً قواعده الأساسية. ويضيف "أبو حامد الغزالي" (ت505هـ)، قوله: لقد «حمل حبّ اللغة والنحو بعض الأصوليين على مزج جملة من النحو بالأصول، فذكروا فيه من معاني الحروف، ومعاني الإعراب جملاً هي من علم النّحو خاصّة»⁶²، لأنّ حاجة المستنبط إليها تُعدّ من أوجب الواجبات. وإن كان قول الغزالي يوميء بأنّ اكتساب قواعد اللغة أمر اختياري بالنسبة للأصولي والفقيه، وأن دافعه يكمن في حبّ اللغة، وليس ما تفرضه قواعد اللغة، ومن ثمّ؛ فلا وُجود فيه للجبر البتّة.

ويرى "الإمام الشاطبي" (ت790هـ)، «أنّه لا بدّ في فهم الشريعة من إتباع معهود الأميين، وهم العرب الذين نزل القرآن بلسانهم، فإن كان للعرب في لسانهم عُرف مستمر، فلا يصحّ العدول عنه في فهم الشريعة، وإن لم يكن ثمّ عُرف، فلا يصحّ أن يجريّ في فهمها على ما لا تعرفه، وهذا جارٍ في المعاني، والألفاظ، والأساليب»⁶³، التي تعهدتها العربيّة.

ومن ثم؛ يجب «أن يكون الاعتناء بالمعاني المبثوثة في الخطاب هو المقصود الأعظم بناءً على أنّ العرب إنّما كانت عنايتها بالمعاني، وإنّما أصلحت الألفاظ من أجلها، وهذا الأصل معلوم عند أهل العربية، فاللفظ إنّما هو وسيلة إلى تحصيل المعنى المراد، والمعنى هو المقصود، ولا كلّ المعاني، فإنّ المعنى الإفرادي قد لا يُعجّب به، إذا كان المعنى التركيبي مفهومًا دونه»⁶⁴، فاللزّية للنظم، ودليلنا أنّ الكلمة، لا تؤدّي المعنى الدقيق إلا في سياقه.

فلا مناص من حدق اللسان العربي بالنسبة للمستنبط من الكتاب والسنة، وأنّه واجب لا مرء فيه؛ لأنّ «المقلّد إذا عُرضت له مسألة دينية، فلا يسعه في الدين إلا السؤال عنها على الجملة، لأنّ الله لم يتعبّد الخلق بالجهل، وإنّما تعبّدهم على مُقتضى قوله سبحانه ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ﴾»⁶⁵، لا على ما يفهمه كثيرٌ من الناس، بل على ما قرره الأئمة في صناعة النحو، أي: إنّ الله يعلمكم على كل حال فاتقوه. فكانّ الثاني سببٌ في الأوّل، فترتّب الأمر بالتقوى على حصول التعليم ترتّبًا معنويًا، وهو يقتضي تقدّم العلم على العمل»⁶⁶، لا محالة؛ لأنّ حقيقة العمل تلخص في استثمار حقائق العلم، وتجسيدها بالنظر، والتطبيق.

ومن المعقول؛ «والعربيّة لسان شريعة الإسلام، أن توضع قواعد التفسير في ظلّ هذه الحقيقة، وهكذا وُضعت تلك القواعد بعد استقراء لأساليب العربية، وإدراكٍ لطبيعتها في الخطاب، ومعرفة ما يمكن أن تؤدّيه الألفاظ، والتراكيب من مدلولات»⁶⁷، غير متناهية، يمكن التعبير عنها بمصطلحات توائم طبيعتها المفهوميّة.

كما أفرد علماء الأصول، وعلماء التفسير، مباحث خاصّة، وفصولاً مستقلة في كتبهم، تحدّثوا فيها عن حروف المعاني، فشرحوا معانيها، وحدّدوا مواقعها في النصوص الشرعية، وهي في عرفهم: «صِلات بين الأسماء والأفعال، وهي كلّها مبنية، ثمّ إنّها تنقسم إلى أربعة أقسام: أحدهما: مالا يغيّر اللفظ والإعراب، ويغيّر المعنى (...)، والثاني: ما يغيّر اللفظ والإعراب، ولا يغيّر المعنى (...)، والثالث: ما يغيّر اللفظ والمعنى (...)، والرابع: مالا يغيّر اللفظ ولا المعنى»⁶⁸، فالبناء" مثلاً : قد تكون للتبعيض، وقد تكون لغيره. و"الواو"، قد تكون للعطف، أو للترتيب، أو للجمع. و"الفاء"، قد تكون للتعقيب، أو التسبيب، أو الترتيب، وقد تردّ الفاء مورد الواو. و"ما" قد تكون حرفاً، وقد تكون اسماً، فأما ما يقع حرفاً فينقسم إلى: ماله معنى، وإلى ما ليس له معنى؛ فأما ما له معنى، فهو (ما) النافية، وهي تدخل على الاسم،

والفعل، وأمّا ما ليس له معنى فما الكافة لعمل ما يعمل دونها، وذلك على حدّ ما ذهب إليه الإمام الجويني.

ولا شكّ أن الجانب اللغوي الذي تفوّق فيه الأصوليون على غيرهم من اللغويين، هو الجانب الدلالي؛ لأنّ التفسير، والتأويل، والاستنباط يتوقف على معرفة دلالة اللفظ على المعنى من وجوه عديدة، فنظروا إلى الألفاظ في علاقتها بمعانيها، كما توسّعت نظرتهم لثلمّ بكل الظروف والملابسات المحيطة بالخطاب. ومن ثمّ؛ تكشف بحوثهم اللغوية، أنّهم اهتموا باللغة وقواعدها، «ولكن لما كان هذا النوع فناً مجموعاً يُنتج ويُتصد، لم يكثر منه الأصوليون مع مسيس الحاجة إليه، وأحالوا مظان الحاجة على ذلك الفن، واعتنوا في فنّهم بما أغفله أئمّة العربية، واشتدّ اعتناؤهم بذكر ما اجتمع فيه إغفال أئمّة اللسان، وظهور مقصد الشرع فيه، وهذا كالكلام عن الأوامر والنواهي، والعموم والخصوص، وقضايا الاستثناء، وما يتصل بهذه الأبواب، ولا يذكرون ما ينصّه أهل اللسان إلاّ على قدر الحاجة الماسة التي لا عدول عنها»⁶⁹، ولا انصراف لغيرها.

وقد توسّع الأصوليون في مباحثهم اللغوية والدلالية، لأنّ علاقة الألفاظ بمعانيها متفاوتة من حيث درجة الوضوح والخفاء في الدلالة على المعاني، وهي طرق الاستثمار، أو قل: «هي وجوه دلالة الأدلة، وهي أربعة، إذ أقوال الشرع: إمّا أن تدلّ على الشيء بصيغتها، ومنظومها، أو بفحواها ومفهومها، أو باقتضائها وضرورتها، أو بمعقولها ومعناها، المستنبط منها»⁷⁰، وتلك حكمة الله في كلامه يُظهر ما يشاء من أحكامه، ويخفي بعضها، ليخلق فيهم روح الاجتهاد، والتحري، والكشف عن المعاني المقصودة بالإشارة دون العبارة.

و يتّضح لمن يُنعم النظر؛ «أنّ المباحث الأصولية اللغوية ليست من نوع علوم اللغة والنحو العادية، فقد دقّ الأصوليون نظرهم في فهم أشياء من كلام العرب لم يتوصّل إليها اللغويون أو النحاة. إنّ كلام العرب متنوع وطرق البحث فيه متشعبة. فكتب اللغة تضبط الألفاظ والمعاني الظاهرة دون المعاني الدقيقة التي يتوصّل إليها الأصوليون باستقراء يزيد عن استقراء اللغوي، فهناك إذن دقائق لا يتعرّض لها اللغوي ولا تقتضيها صناعة النحو، ولكن يتوصّل إليها الأصوليون، باستقراء خاص، وأدلة خاصة»⁷¹، تليها النظرة العميقة في كتاب الله، وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، وكلام العرب الفصحاء المشهود لهم بالثقة. ومن ثمّ؛ «لم يبحثوا في اللفظ في ذاته، بل في اللفظ من حيث صلته بالمعاني»⁷²، أي التعويل على مقدرتهم اللغوية، والفقهية، عن طريق الغوص في أعماق النصوص، واستنطاقها، وانتزاع المعاني من منابها.

وقد حرص "الغزالي" على الدلالة اللغوية، وأكد على ضرورة ضبط مفاهيم علم أصول الفقه، وتحديدتها بمصطلحات لغوية دقيقة، ففي تعريفه لعلم الأصول يقول: «اعلم أنك لا تفهم معنى أصول الفقه، ما لم تعرف أولاً معنى الفقه»⁷³، أو مفهومه، وما علم منه، وذلك؛ «حتى لا يُطلق بحكم العادة اسم الفقيه على متكلم، وفلسفي، ونحوي، ومحدث، ومفسر، بل يختص بالعلماء بالأحكام الشرعية، الثابتة للأفعال الإنسانية، كالوجوب، والحظر، والإباحة، والندب، والكرهية، وكون العقد صحيحاً، وفاسداً، وباطلاً، وكون العبادة أداءً، وقضاء، وأمثاله»⁷⁴ في هذا العلم كثير، ليس يسير.

ويُضيف أيضاً: «فإن الأحكام ثمرات، وكل ثمرة فلها صفة، وحقيقة في نفسها، ولها ثمرة، ومستثمر، وطريق في الاستثمار، والثمرة هي الأحكام، أعني: الوجوب، والحظر، والندب، والكرهية، والإباحة، والحسن، والقبح، والقضاء، والأداء، والصحة، والفساد وغيرها، والمثمر هي الأدلة، وهي ثلاثة: الكتاب، والسنة، والإجماع، فقط، وطرق الاستثمار هي وجوه دلالة الأدلة، وهي أربعة»⁷⁵، تتفاوت بين الوضوح، والخفاء. غير أن الفقيه من واجبه العلم باللغة العربية، وقواعدها؛ فإن أوجه دلالة الأدلة على الأحكام تختلف باختلاف الأوقات، والنوازل، وحال المخاطبين، وبيئتهم، وغيرها من الملابسات الكثيرة.

وإذا تقدما عنه قليلاً وجدنا الأمدي (ت631هـ)، يبنه على ضرورة العلم بالعربية؛ قصد «معرفة دلالات الأدلة اللفظية، من الكتاب والسنة وأقوال أهل الحل والعقد من الأمة على معرفة موضوعاتها لغة، من جهة الحقيقة والمجاز، والعموم، والخصوص، والإطلاق، والتقييد، والحذف والإضمار، والمنطوق، والمفهوم، والاقتضاء، والإشارة والتنبيه، والإيماء وغيرها مما لا يُعرف في غير علم العربية»⁷⁶؛ لأنه بما أُلصق، وفي كنفها أعرف، وأوثق.

سابعا - ملامح تأثر الأصوليين بالعلوم اللغوية:

لا شك «أنّ الباعث الأول لنشأة العلوم العربية هو الدين الجديد الذي أتاهم به محمد بن عبد الله صلى الله عليه وسلم، فاهتمامهم بأحكامه حفّز على تدوين الفقه، والحديث ثم نشأت العلوم المتعلقة بهما، وعنايتهم بالقرآن الكريم صرفتهم إلى الاهتمام بقراءته وتفسيره وتاريخه، وذلك حملهم على ضبط اللغة وإحكام قواعدها، ولم تنقض المائة الثانية حتى كان للفقه كتيبه، ومذاهبه وأصوله، كما كان للدين أيضاً كتيبه وجدله وأصوله، ومكلموه، وفرقه، دون أول الفقه وأصوله والحديث، ثم جاء النحو يتقدم رويداً رويداً وبدأ يدون وتنسق أبوابه وفصوله، ثم جاءت بعد الطبقة الأولى طبقات، وتميّزت المذاهب فيه بعضها

من بعض، ثم كان له أصوله أيضاً»⁷⁷، ولذلك؛ «يُقَرَّر النحاة أنهم احتدوا في أصولهم أصول الفقه عند الحنفية خاصة»⁷⁸؛ لأنهم كثيراً ما يقيسون الأصول على الفروع.

ويؤكد الدارسون بأسبقية علم الأصول، وتقدمه على علم النحو؛ لذلك؛ «نجد المؤلفات النحوية التي اهتمت بالتفريع، وقياس الفرع على الأصل، والأشباه والنظائر، وبيان العلل، هذه المؤلفات النحوية كلها قد كتبها أصحابها بعد زمن الأئمة الأربعة (...) الذين وضعوا علم أصول الفقه، وأرسوا قواعده، وهذا يُظهر لنا بجلاء، أن علم أصول الفقه، سبق النحو وأصوله، ومن ثم كان الأول هو المؤثر في الثاني، وليس العكس»⁷⁹؛ لارتباطه بالتنزيل قرآناً، وسنة.

ويؤكد "سعيد الأفغاني": (ت1417هـ)، «أن موقف النحاة من النصوص العربية حين وضعهم القواعد، فيه خلل واضطراب، من الناحية المنهجية، وأن موقف القراء علمياً، ومنطقيًا، ومنهجياً سديداً متسقاً»⁸⁰؛ حيث وضعوا شروطاً عديدة لصحة القراءة منها صحة السند إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وموافقتها لرسم المصحف المتفق عليه، بالإضافة إلى موافقتها لوجه من وجوه العربية.

وثبتت المصادر المتقدمة أن أول من جمع بين أصول الفقه، والعربية هو "محمد الشيباني" (ت189هـ)، صاحب "أبي حنيفة"، وفيه يقول الشافعي: «حملت على محمد بن الحسن حُمل بُحْتِي، ليس عليه إلا سماعي»⁸¹؛ أخذ عنه، وأسمعه له، فيستحسنه. وقد سأل الفراء (ت207هـ)، في مسألة فقهية كانت إجابته فيها من النحو، قائلاً له: «ما تقول في رجل صلى فسها، فسجد سجدة للسهو فسها فيهما؟. ففكر الفراء ساعة ثم قال: لا شيء عليه، وإنما السجدة تمام الصلاة، فليس للتمام تمام، فقال محمد: ما ظننت آدمياً يلد مثلك»⁸²، ومن ذلك يدرك الناظر أن مجال السؤال هو علم أصول الفقه، لكن مضمون الجواب استنبط من علم النحو.

ويقول "ابن جني" (392هـ) في ذلك: «وكذلك كتب محمد بن الحسن رحمه الله، إنما ينتزع أصحابنا منها العلل؛ لأنهم يجدونها منشورة في أثناء كلامه، فيجمع بعضها إلى بعض بالملاطفة، والرفق، ولا تجد له علة في شيء من كلامه مستوفاة محترزة، وهذا معروف من هذا الحديث عند الجماعة غير منكور»⁸³ البتة، كما يقول: «اعلم أن علة التحوين، وأعني بذلك حذاقهم المتقنين، لا ألفافهم المستضعفين، أقرب إلى علة المتكلمين، منها إلى علة المتفقيين، وذلك أنهم إنما يُحِيلون على الحس، ويحتجون فيه بثقل الحال أو خفتها على النفس، وليس كذلك حديث علة الفقه، وذلك أنها إنما أعلام وأمارات لوقوع الأحكام، ووجوه الحكمة فيها خفية عنا، غير بادية الصفحة لنا»⁸⁴، أي أن النحويين يستندون في تفسير الأحوال

والتعيرات التي تطرأ على الجملة، بالاستناد إلى حجج قد تكون مستقاة من علم الكلام، ولا علاقة لها بعلم النحو، منها قضية العامل في النحو، في حين يعول الفقيه على قدرته في استنطاق النص بما يمتلكه من مقدرة لغوية، وعقلية، وفقه عميق للقرآن، والسنة.

كذلك كان "الجرمي" (ت255هـ) من علماء النحو، يقول: «أنا مذ ثلاثون أفتي الناس في الفقه من كتاب سيبويه (...)، وذلك أنّ الجرمي كان صاحب حديث؛ فلما علم كتاب سيبويه، تفقه في الحديث، إذ كان كتاب سيبويه يُتعلّم منه النظر والتفتيش»⁸⁵، في قضايا العربية ومسائلها.

ومن هؤلاء أيضًا "ابن الحداد المصري" (ت345هـ)، من نُظّر أصحاب المذهب الشافعي، كان إمامًا في الفقه والعربية، «وكانت لابن الحداد ليلة في كلّ جمعة يُتكلّم فيها عنده في مسائل الفقه على طرائق النحو»⁸⁶، ويحضرها أرباب اللغة، والنحو، يتقدمهم أبو جعفر النحاس، النحوي المصري المشهور (ت338هـ)، الذي كان لا يدع فرصة حضور هذا المجلس.

كما تأثر "الشيخ جمال الدين الأسنوي" (ت772هـ)، بأصول النحو وآلف العديد من المؤلفات، منها: الكوكب الدرّي فيما يُتخرّج على الأصول النحوية من الفروع الفقهية، يقول في أوله: «فهو أول كتاب، فيما أعلم، يجمع بين دفتيه مسائل فقهية مُدارة على أسس نحوية»⁸⁷، لما بينهما من روابط لغوية متداخلة. كما يقول: «استخرت الله تعالى في تأليف كتابين ممتزجين من الفنين المذكورين؛ يعني أصول الفقه، وعلم العربية، ومن الفقه لم يتقدمني إليهما أحد من أصحابنا: أحدهما في كيفية تخريج الفقه على المسائل الأصولية، والثاني في كيفية تخريجه على المسائل النحوية»⁸⁸، فلا شك أن علم النحو يتقدم العلوم العربية الأخرى من حيث صلته القويّة بالعلوم الإسلامية، وتداخله، وارتباطه بها؛ لأن مهمّة الأصولي والفقيه، تتلخص في معرفة الأحكام، واستخراجها من الأدلة، متمثلة في الكتاب، والسنة، وهما واردة على معهود لغة العرب، في نحوها، وتصريفها.

8 - ملامح تأثر اللغويين بالأصوليين:

لقد تأثر اللغويون بعلم أصول الفقه، ومنهم "ابن جني"، يقول: «وذلك أنّا لم نر أحدًا من علماء البلدين، تعرّض لعمل أصول النحو، على مذهب أصول الكلام والفقه»⁸⁹، وقد ضمّن الكتاب عدّة أبواب، منها باب القول على النحو، باب القول على الإعراب، باب القول على البناء، باب في مقاييس العربية، باب في الاستحسان، كما خصّص بابًا للعربية مبيّنًا أكلامية هي أم فقهية.

وقد حدّا حدوه العديد من النحاة، منهم "أبي البركات الأنباري" (577هـ)، يقول في تعريف علم أصول النحو: «أصول النحو أدلة النحو التي تفرّعت عنها فروعها، وفصوله، كما أنّ أصول الفقه، أدلة الفقه التي تنوّعت عنها جملته وتفصيله»⁹⁰، فالعلمان يتواردان على المنقول، ولا يخرجان على منطق المعقول.

كما يقول: «فإنّ جماعة من الفقهاء المتأدّبين، والأدباء المتفكّحين، المشتغلين علي بعلم العربية، بالمدرسة النظامية (...)، سألوني أن أخصّص لهم كتاباً لطيفاً، يشتمل على مشاهير المسائل الخلافية بين نحوي البصرة والكوفة، على ترتيب المسائل الخلافية بين الشافعي وأبي حنيفة، ليكون أوّل كتاب صنّف في علم العربية على هذا الترتيب»⁹¹، العجيب، المبني على التحري، والتدقيق.

كما صنّف "جلال الدين السيوطي" (ت911) كتابه: الاقتراح في أصول النحو، على الرغم من ضلوعه في الفقه، والتفسير، فضلاً عن مباحث ماثورة في كتابه المزهر في علوم اللغة وأنواعها، إذ ضمّنه حالات كثيرة، تلازم اللّغة كالقلب، والإبدال. وكتابه الأشباه والنظائر في النحو، على منوال أصول الفقه في فصوله وأبوابه، وتراجمه، بل إنّه سار فيه على نهج كتابه: الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية، ورأى في مقدّمته أن ينصف لأهل العلم، فيبيّن أنّ "أبا البركات الأنباري"؛ قال عن نفسه: «وألحقنا بالعلوم الثمانية علمين وضعناهما: علم الجدل في النحو، وعلم أصول النحو، فيعرف به القياس، وتركيبه، وأقسامه، من قياس العلة، وقياس الشبه، وقياس الطرد، إلى غير ذلك على حدّ أصول الفقه، فإنّ بينهما من المناسبة، مالا خفاء فيه؛ لأنّ النحو معقول من منقول، كما أنّ الفقه معقول من منقول»⁹²، ولا يتقدم المعقول على المنقول إلا بمقدار ما يسرّحه الثاني، على رأي صاحب الموافقات.

وكما جمع اللغويون في دراساتهم، بين علم الفقه، وعلم النحو، جمعوا بينهما أثناء التعريف والشرح، والتوضيح، ومن تعريفاتهم: «أصول النحو أدلة النحو التي تفرّعت منها فروعها وفصوله، كما أنّ أصول الفقه، أدلة الفقه التي تنوّعت منها جملته، وتفصيله»⁹³، لا يخرجان على معهود العرب البتة. «وكان لهم طرازهم في بناء القواعد على السماع، والقياس والإجماع، كما بنى الفقهاء استنباط أحكامهم، على السماع، والقياس، والإجماع، وذلك أثر واضح من آثار العلوم الدينية في علوم اللغة»⁹⁴، بيّن لا خفاء فيه. ومن ثمّ؛ تقوم بين الأصولي، والنحوي بعض أوجه الشبه؛ «وأما الشبه بين النحوي والفقيه، فقد يكون في أنّ الفقيه يتلقّى الحديث من المحدثين فيتصرّف فيه تعليلاً، واستنباطاً، وقياساً، وأنّ النحوي كذلك يتلقى اللغة عن أهلها، ويتصرّف بها تصرّف الفقيه في الحديث»⁹⁵، فينظر إليها من وجوه عديدة

ويُضاف إلى ما تقدّم، «أنّ علماء العربية احتدوا طريق المحدثين، من حيث العناية بالسند، ورجاله وتخرجهم وتعديلهم، وطرق تحتمل اللغة فكانت لهم نصوصهم اللغوية، كما كان لأولئك نصوصهم الحديثية، ولهم طبقات الرواة كما لأولئك، ثمّ احتدوا المتكلمين في تطعيم نحوهم بالفلسفة، والتعليل، ثمّ حاكوا الفقهاء أخيراً في وضعهم للنحو أصولاً تشبه أصول الفقه، وتكلّموا في الاجتهاد فيه، كما تكلم الفقهاء»⁹⁶، وإن اختلف مجال الاشتغال.

ومن المصطلحات التي عبرت علم أصول الفقه إلى علم أصول النحو، نجد: «القياس، والعلّة، والابتداء، والكناية، والظاهر، والشرط، واللغو، والحال، والإجماع، والاستنباط، وقياس الطرد، وقياس الشبه، وقياس العلّة، والقياس الجليّ، والخفيّ، وكذلك المصطلحات الخاصّة بالعلّة وأنواعها، وغيرها»⁹⁷ مما أبدعته عقول الأصوليين.

ويتضح وجه التأثير كذلك في ردّ "ابن الأنباري" على رأي البصريين في اعتبارهم (نعم، وبئس) من الأفعال الماضية، يقول: «الدليل على أنّهما فعلاّن ماضيان؛ أنّهما مبنيان على الفتح، ولم يكن لبنائهما وجه؛ إذ لا علّة هاهنا، توجب بناءهما (...). وهذا تمسك باستصحاب الحال وهو من أضعف الأدلة»⁹⁸؛ ويجري على مجرى عمل علماء أصول الفقه.

ولم يتوقف النحاة في مجاراتهم للأصوليين، عند حدّ القياس على الأصول، «فقد كانت فروع الفقه ماثلة لأعين النحاة حين تقرير جزئيات النحو، ففي كلامهم على حذف الفاء الواقعة في خبر (أما) اضطراراً»⁹⁹، كما في قول الشاعر:

وَأَمَّا الْقِتَالُ لَا قِتَالَ لَدَيْكُمْ وَلَكِنْ سَيْرًا فِي عَرَاضِ الْمَوَاكِبِ¹⁰⁰

ودليلهم في ذلك قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكْفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾¹⁰¹، أي: «فيقال لهم: أكفرتهم، والهمزة للتوبيخ والتعجب من حالهم»¹⁰²، فقالوا: «حذف القول استغناءً عنه بالمقول فتبعته الفاء في الحرف، ورُبّ شيء يصحّ تبعاً، ولا يصحّ استقلالاً، كالحاجّ عن غيره يُصليّ عنه ركعتي الطواف، ولو صليّ أحدٌ عن غيره ابتداءً لم يصحّ على الصحيح»¹⁰³؛ ولا ضير في ذلك، فإنّ للضرورة أحكامها، كما أنّ للغة قوانينها في كنف هذا الدين.

الخاتمة:

اللغة العربية، والدين الإسلامي أصلاً من الأصول، في غاية التكامل والانسجام، شكلاً ومضموناً، لا يمكن فصل أحدهما عن الآخر. فإذا كان القرآن مصدر التشريع، الصالح لكل زمان، ومكان، فإنّ اللّغة

تظل أداة لفهم الأحكام الظاهرة، واستنباط الأحكام الخفية والمستجدة، وفق ما تقتضيه معطيات، وإفرازات الحياة البشرية المعقدة، بمعنى؛ أن يكون الاجتهاد في النص يجري على معهود العرب، من خلال اتخاذ اللغة العربية، بمعانيها، وألفاظها، وقواعدها سبيلاً، ووصلة إليه.

هوامش:

- 1 - جمال الدين أبو الفضل محمد بن مكرم بن منظور، لسان العرب، ج2، تح: عبد الله علي الكبير وآخرون، دار المعارف (مصر)، د ط، د ت، ص89.
- 2 - سورة إبراهيم: الآية 2.
- 3 - الراغب الأصفهاني: مفردات ألفاظ القرآن، تح: صفوان عدنان داودي، (2009م) دار القلم (سوريا)، ط4، ص79.
- 4 - أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفوي: الكلبيات، (1998م) مؤسسة الرسالة، (لبنان)، ط2، ص122.
- 5 - علي بن محمد الأمدي: الإحكام في أصول الأحكام، (2003م)، ج1، دار الصيمعي للنشر والتوزيع، (المملكة العربية السعودية)، ط1، ص21.
- 6 - سورة يوسف: الآية 2.
- 7 - أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري: الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعميون الأقاويل في وجوه التأويل، (1998م)، ج3، تح: عادل عبد الموجود - علي محمد عوض، مكتبة العبيكات، ط1، ص250.
- 8 - سعيد الأفغاني: في أصول النحو، (1987م)، المكتب الإسلامي، (لبنان)، ص28.
- 9 - سورة الصافات: الآية 47.
- 10 - امرؤ القيس: الديوان، (2004م)، دار المعرفة للطباعة والنشر، (لبنان)، ط2، ص137.
- 11 - أبو البركات كمال الدين الأنباري: نزهة الألباء في طبقات الأدباء، تح: إبراهيم السامرائي، (1985م)، مكتبة المنار، (الأردن)، ط3، ص87.
- 12 - أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفوي: ص663.
- 13 - محمد بن إدريس الشافعي: الرسالة، ج1، تح: أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، (لبنان)، د ط، د ت، ص51 - 52.
- 14 - عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان: الفكر الأصولي دراسة تحليلية نقدية، (1983م)، دار الشروق، (المملكة العربية السعودية)، ط1، ص20.
- 15 - نفسه: ص20.
- 16 - عبد الرحمن بن خلدون: المقدمة، ج2، تح: محمد الدرويش، (2004م)، دار البلخي، (سوريا)، ط1، ص201.

- 17 - مصطفى عبد الرازق: تاريخ الفلسفة الإسلامية، (2011م)، دار الكتاب العربي، (لبنان)، د ط، ص 18.
- 18 - شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي: سيرة أعلام النبلاء، (1985م)، ج 10، تح: محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، ط 3، ص 12.
- 19 - نفسه: ج 10، ص 11.
- 20 - سورة الشمس: الآية 7.
- 21 - عبد الله بن موسى البيهقي: أحكام القرآن، (1994م) ج 2، مكتبة الخانجي، (مصر)، ط 2، ص 190 - 191.
- 22 - شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي: سيرة أعلام النبلاء، ج 10، ص 13.
- 23 - ابن حجر العسقلاني: توالي التأسيس لمعالي محمد بن إدريس، تح: أبو الفدا عبد الله القاضي، (1986م)، دار الكتب العلمية، (لبنان)، ط 1، ص 96.
- 24 - شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي: سيرة أعلام النبلاء، ج 10، ص 48.
- 25 - عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي: آداب الشافعي ومناقبه، (2002م)، دار الكتب العلمية، (لبنان)، ط 1، ص 102.
- 26 - نفسه: ص 102.
- 27 - نفسه: ص 102. وسيرة أعلام النبلاء، ج 10، ص 49.
- 28 - شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، سيرة أعلام النبلاء، ج 10، ص 49.
- 29 - نفسه: ج 10، ص 49.
- 30 - أبو القاسم علي بن الحسن المعروف بابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، (1998م)، ج 51، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ط 1، ص 298.
- 31 شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي: سيرة أعلام النبلاء، ج 10، ص 80.
- 32 - نفسه: ج 10، ص 73 - 74.
- 33 - عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي: آداب الشافعي ومناقبه، ص 42 - 43.
- 34 - نفسه: ص 158.
- 35 - نفسه: ص 158.
- 36 - نفسه: ص 22. وسيرة أعلام النبلاء، ج 10، ص 14.
- 37 - ابن حجر العسقلاني: توالي التأسيس لمعالي محمد بن إدريس، ص 83.
- 38 - الحافظ أبو عمر يوسف بن عبد البر الأندلسي: الانتقاء في فضائل الأئمة الثلاثة الفقهاء، تح: عبد الفتاح أبو غدة، (1998م)، مكتب المطبوعات الإسلامية، (سوريا)، ط 1، ص 127.
- 39 - شمس الدين بن عثمان الذهبي: سيرة أعلام النبلاء، ج 10، ص 47، وتوالي التأسيس ص 40.

- 40 - نفسه : ج10، ص 46، وتوالي التأسيس، 45.
- 41 - عبد الوهاب بن علي عبد الكافي السبكي: طبقات الشافعية الكبرى، (1964م)، ج2، تح: عبد الفتاح محمد الحلو، محمد الطنجاني، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، ط1، ص 99.
- 42 - ابن حجر العسقلاني: توالي التأسيس لمعالي محمد بن إدريس، ص 82. وطبقات الشافعية الكبرى، ج2، ص 29.
- 43 - نفسه : ص 82.
- 44 - نفسه : ص 77.
- 45 - الحافظ أبو القاسم علي بن الحسن: المعروف بابن عساكر، تاريخ مدينة دمشق، ج51، ص 333 - 334.
- 46 - الحافظ ابن حجر العسقلاني : توالي التأسيس لمعالي محمد بن إدريس، ص 89.
- 47 - نفسه: ص 89.
- 48 - الإمام الشافعي: الديوان، (2005م)، دار المعرفة، (لبنان)، ط3، ص 64.
- 49 - الحافظ ابن حجر العسقلاني: توالي التأسيس لمعالي محمد بن إدريس، ص 94.
- 50 - جلال الدين السيوطي: صون المنطق والكلام عن فني المنطق والكلام، تح: علي سامي النشار، سعاد علي عبد الرازق، سلسلة إحياء التراث الإسلامي، د ط، د ت، ص 48.
- 51 - محمد بن إدريس الشافعي : الرسالة، ج1، ص 21.
- 52 - الحسان الشهيد: الدرس الأصولي والمنطق مقارنة تاريخية منهجية، مؤسسة الإدريسي الفكرية للأبحاث والدراسات، (المغرب)، د ط، د ت، ص 40.
- 53 - محمد بن إدريس الشافعي: الرسالة، ج1، ص 50.
- 54 - عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي: آداب الشافعي ومناقبه، ص 144.
- 55 - شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج10، ص 29.
- 56 - عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي: الشافعي ومناقبه، ص 61.
- 57 - شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج10، ص 29.
- 58 - سورة الحج : الآية 8.
- 59 - علي بن أحمد بن سعيد بن حزم : الإحكام في أصول الأحكام، ج5، تح: أحمد محمد شاكر، دار الآفاق الجديدة، (لبنان)، د ت، ص 126.
- 60 - أبو إسحاق الشاطبي: الموافقات في أصول الشريعة، ص 790.
- 61 - عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني: البرهان في أصول الفقه، (1399م)، ج1، تح: عبد العظيم الديب، ط1، ص 169.
- 62 - أبو حامد الغزالي: المستصفى من علم الأصول، ج1، تح: حمزة بن زهير حافظ، د ط، د ت، ص 28.

- 63 - أبو إسحاق الشاطبي: الموافقات في أصول الشريعة، (2004م)، عبد الله دراز، دار الكتب العلمية، (لبنان)، ص 265.
- 64 - نفسه: ص 298 - 269.
- 65 - سورة البقرة: الآية 282.
- 66 - أبو إسحاق الشاطبي: الموافقات في أصول الشريعة، ص 878.
- 67 - محمد أديب صالح: تفسير النصوص في الفقه الإسلامي، (1993م)، المكتب الإسلامي، (لبنان)، ط4، ص9.
- 68 - عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني: البرهان في أصول الفقه، ج1، ص 179.
- 69 - نفسه: ج1، ص 169.
- 70 - أبو حامد الغزالي: المستصفى من علم الأصول، ج1، ص 19.
- 71 - علي سامي النشار: مناهج البحث عند مفكري الإسلام، (1984م)، دار النهضة العربية، (لبنان)، ط 3، ص 91.
- 72 - نفسه: ص 45.
- 73 - أبو حامد الغزالي: المستصفى من علم الأصول، ج1، ص 8.
- 74 - نفسه: ص 8 - 9.
- 75 - نفسه: ج1، ص 18 - 19.
- 76 - علي بن محمد الأمدي: الأحكام في أصول الأحكام، ج1، تح: عبد الرزاق عفيفي، (2003م)، دار الصيمعي للنشر والتوزيع، (المملكة العربية السعودية)، ط1، ص 21 - 22.
- 77 - سعيد الأفغاني: في أصول النحو، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1407هـ - 1987م، ص 100.
- 78 - نفسه: ص 100.
- 79 - أحمد سليمان ياقوت: ظاهرة الإعراب في أفي النحو العربي وتطبيقها في القرآن الكريم، (1994م)، دار المعرفة الجامعية، (الإسكندرية)، د ط، ص 157.
- 80 - نفسه: ص 29.
- 81 - عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي: آداب الشافعي ومناقبه، ص 26.
- 82 - سعيد الأفغاني: في أصول النحو، ص 105.
- 83 - أبو الفتح عثمان بن جني: الخصائص، ج1، تح: محمد علي النجار، دار الكتب المصرية، د ط، د ت، ص 163.
- 84 - نفسه: ج1، ص 48.
- 85 - محمد بن الحسن الزبيدي: طبقات النحويين واللغويين، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، (مصر)، ط2، د ط، د ت، ص 75.

- 86 - نفسه : ص 220.
- 87 - جمال الدين الأسنوي: الكوكب الدرّي فيما يتخرج على الأصول النحوية من الفروع الفقهيّة، تح: محمد حسن عواد، (1985م)، دار عمار للنشر والتوزيع، ط1، ص 8-9.
- 88 - سعيد الأفغاني: في أصول النحو، ص 106، من مخطوط كتاب الشيخ الأسنوي.
- 89 - أبو الفتح عثمان بن جني: الخصائص، ج1، ص 2.
- 90 - أبو البركات كمال الدين الأنباري: لمع الأدلة في أصول النحو، تح: سعيد الأفغاني، (1957م)، الجامعة السورية، د ط، ص 95.
- 91 - أبو البركات كمال الدين الأنباري: الإنصاف في مسائل الخلاف بين البصريين والكوفيين، تح: جودة مبروك - محمد مبروك، مكتبة الخانجي، (مصر)، ط1، د ت، ص3.
- 92 - جلال الدين السيوطي: الاقتراح في أصول النحو، (2006م)، دار البيروني، ط 2، ص16.
- 93 - أبو البركات كمال الدين الأنباري: لمع الأدلة في أصول النحو، ص 08.
- 94 - سعيد الأفغاني: في أصول النحو، ص 104 - 105.
- 95 - مازن المبارك: النحو العربي، (1981م)، دار الفكر، (لبنان)، ط3، ص 85.
- 96 - سعيد الأفغاني: في أصول النحو، ص104.
- 97 - أشرف ماهر النواجي: مصطلحات علم أصول الفقه، (2001م)، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، (مصر)، ص 122.
- 98 - أبو البركات الأنباري: الإنصاف في مسائل الخلاف بين البصريين والكوفيين، تح: جودة مبروك - محمد مبروك، مكتبة الخانجي، (مصر)، ط1، د ت، ص95.
- 99 - سعيد الأفغاني في أصول النحو، ص 106.
- 100 - البيت لأسيد بن أبي العيص بن أمية أبو الفرج الأصفهاني: الأغاني، ج1، تح: إحسان عباس وآخرون، (2008م)، دار صادر، (لبنان)، ط3، ص47.
- 101 - سورة آل عمران: الآية 106.
- 102 - محمد علي الشوكاني: فتح القدير، ج1، تح: عبد الرحمن عميرة، دار الوفاء، د ط، د ت، ص 606.
- 103 - سعيد الأفغاني في أصول النحو، ص 106.